



قرار رقم (١٣٩٤) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١ / ٩ / ٢٠٢١

بشأن تحديد قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٩/٢/٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٧/١١/٢٠١٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى الكتاب الدوري رقم ( ٢٠ ) الصادر بتاريخ ٢٤/٨/٢٠٢١ بشأن منح السادة المتدربين ووسطاء التأمين وإعادة التأمين مهلة إضافية لإنهاء إجراءات القيد / التجديد في سجل وسطاء

التأمين أو إعادة التأمين وتنتهى في ٣٠/٩/٢٠٢١ .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن .

**" قرار "**

مادة أولى: يجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض كوسيط لتأمين شركة مصر للتأمين وفقاً لأحكام المادتين (١٢٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

| م  | اسم الوسيط                     | كود الهيئة | تاريخ التجديد | الشركة      | الرقم القومى     |
|----|--------------------------------|------------|---------------|-------------|------------------|
| ١. | ايمان عبدالله عبدالله عبدالصمد | ٤٨٢٦       | ٢٠٢١/٠٨/١١    | مصر للتأمين | ٢٦٦١٢.١١١.٠٠٧.٠١ |

س.ا. كمال






نائب رئيس الهيئة

|                |             |            |       |                               |   |
|----------------|-------------|------------|-------|-------------------------------|---|
| ٣١١.٥١٦١٤.١٢٣١ | مصر للتأمين | ٢٠٢١/٠٧/٣١ | ١٤٢٧٣ | محروس حسن محمد محمد الابيض    | ٢ |
| ٣٨٤.٩.١١٣.٧٨٦٩ | مصر للتأمين | ٢٠٢١/٠٨/٠٧ | ٢٤٤٩٠ | ايفان محمد محمد يوسف الخوانكي | ٣ |
| ٣٨١.٦.٧٢٢.٠١٣٤ | مصر للتأمين | ٢٠٢١/٠٨/٠٧ | ٢٤٥٠٣ | حمدي وفقى عبد العزيز متولى    | ٤ |

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب  
رئيس الهيئة  
المستشار / رضا عبد المعطي



٤٦٠٧٦

س.أ. السعيد

